

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الرابع عشرة لشركة لجام للرياضة (الاجتماع الأول)

اليوم الأحد 02/04/1440هـ الموافق 09/12/2018م ، الساعة 6:30 مساءً

بناءً على الدعوة التي وجهها مجلس إدارة شركة لجام للرياضة شركة مساهمة سعودية بموجب السجل التجاري رقم (1010337986) وتاريخ 14/06/1433هـ، إلى المساهمين لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية الرابعة عشر للشركة (الاجتماع الأول) في قاعة الحكير بفندق دبل تري، طريق الدائري الشمالي مخرج 5، بمدينة الرياض، فقد تم بحمد الله تعالى الاجتماع في تمام الساعة 6:30 من مساء يوم الأحد 02/04/1440هـ، الموافق 09/12/2018م ، برئاسة عضو مجلس الإدارة ورئيس الجمعية الدكتور/ عبد الرحمن البراك، وحضر من أعضاء مجلس الإدارة كل من : الدكتور/ طارق النعيم، والأستاذة/ حصة الصقرى، والأستاذ/ علي الصقرى، وقد تغيب عن الحضور من أعضاء مجلس الإدارة كل من: الأستاذ /حمد الصقرى، والأستاذ/ عبد المحسن الحقباني، والأستاذ/ كريستوفر كلاوسون، والأستاذ/ ربيع خوري، والأستاذ/ وليد مجданى، لظروف سفرهم وقت انعقاد الجمعية بالإضافة إلى حضور مندوب هيئة السوق المالية الأستاذ/ عادل العصيمي، كما قامت شركة مركز إيداع للأوراق المالية بإدارة اجتماع الجمعية.

نظمت ورقة الحضور ووقع عليها كل مساهمن عند دخوله قاعة الاجتماع وافتتح رئيس الجمعية، عضو مجلس الإدارة الدكتور/عبدالرحمن البراك الاجتماع، ورحب بجميع المساهمين الحضور، ومن ثم سأل رئيس الجمعية المساهمين الحضور فيما إذا رغب أحدهم الترشح ليكون سكرتيراً للجمعية أو المشاركة في لجنة جمع فرز الأصوات، ولما لم يتقدم أحد، قام رئيس الجمعية بتعيين الأستاذ/فيصل السبيع سكرتيراً للجمعية، كما تم تعيين كل من الأستاذ/حمد الشغموم، والأستاذ/طلال المهاجرين أعضاء لجنة فرز الأصوات.

كما أشار رئيس الجمعية الدكتور عبد الرحمن بن محمد البراك بأنه ولتسهيل ممارسة المساهمين لحقوقهم والمشاركة بشكل فعال في التصويت على بنود الجمعية، فقد تم توفير خدمة التصويت الإلكتروني عبر موقع تداولاتي للسادة المساهمين كما أعلن عنه مسبقاً من قبل الشركة على موقع "تداول"، والتي ستكون أسمائهم حاضرة في إجتماع اليوم.

بعدها، دقق رئيس الجمعية وسكرتيرها وأعضاء لجنة الفرز ومندوب هيئة السوق المالية في ورقة الحضور، وتأكدوا من صحتها وثبتوا من أسماء المساهمين الحاضرين وممثلهم وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصلالة والوكالة ووقعوا عليها وتبين ما يلى:

عدد المساهمين المصوتين عن بعد: (57) مساهمًا عدد الاسهم (4,666,134) سهم (%) 8.90766 النسبة: (66)

عدد المساهمين الحاضرين: (6) مساهمين
النسبة: (%) 64.50839

الاجمالي:

عدد الأصوات المقررة لها: (38.457.798) صوتاً ي الواقع صوت لكل سبم.

نسبة الأسهم الحاضرة تمثل: (73.416%) من رأس مال الشركة.

وببناء على ذلك أعلن رئيس الجمعية الدكتور / عبد الرحمن البراك إكمال النصاب القانوني لعقد الاجتماع طبقاً للمادة (36) من النظام الأساسي للشركة، والتي نصت على أن إنعقاد الجمعية العامة غير العادية لا يكون صحيحاً إلا إذا حضر مساهمون يمثلون ثلثي رأس مال الشركة على الأقل وهو ما تحقق في النصاب القانوني لاجتماع اليوم.

كما أفاد بأن طريقة إحتساب التصويت ستكون على أساس صوت لكل سهم وفقاً لما نصت عليه المادة (37) من نظام الأساسي للشركة، وأن الجمعية العامة غير العادية تصدر قراراتها بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في المجتمع وفقاً وفقاً للمادة (94) من نظام الشركات، والمادة (38) من النظام الأساسي للشركة.

وعليه، أعلن رئيس الجمعية أن البنود المدرجة في جدول أعمال الاجتماع هي كالتالي:

- 1- التصويت على تعديل المادة (3) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بأغراض الشركة.
- 2- التصويت على تعديل المادة (4) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالمشاركة والتملك في الشركات.
- 3- التصويت على تعديل المادة (10) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة ببيع الأسهم غير مستوفاة القيمة.
- 4- التصويت على تعديل المادة (12) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بتداول الأسهم.
- 5- التصويت على تعديل المادة (13) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بشراء وبيع ورهن أسهم الشركة من قبل الشركة.
- 6- التصويت على تعديل المادة (14) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بزيادة رأس المال.
- 7- التصويت على تعديل المادة (15) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتخفيض رأس المال.
- 8- التصويت على تعديل المادة (16) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بإصدار الصكوك والسندا.
- 9- التصويت على تعديل المادة (17) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بإدارة الشركة.
- 10- التصويت على تعديل المادة (18) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بانتهاء عضوية المجلس.
- 11- التصويت على تعديل المادة (20) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصلاحيات المجلس.
- 12- التصويت على تعديل المادة (21) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان.
- 13- التصويت على تعديل المادة (22) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر.
- 14- التصويت على تعديل المادة (23) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة باجتماعات مجلس الإدارة.
- 15- التصويت على تعديل المادة (25) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بنصاب اجتماعات مجلس الإدارة.
- 16- التصويت على تعديل المادة (26) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بقرارات مجلس الإدارة.
- 17- التصويت على تعديل المادة (33) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بدعوة الجمعيات.
- 18- التصويت على تعديل المادة (34) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بسجل حضور الجمعيات.
- 19- التصويت على تعديل المادة (35) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة باجتماع الجمعية العامة العادية.
- 20- التصويت على تعديل المادة (36) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بنصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية.
- 21- التصويت على تعديل المادة (37) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالتصويت في الجمعيات.
- 22- التصويت على تعديل المادة (41) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتشكيل اللجنة.
- 23- التصويت على تعديل المادة (44) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتقديرات اللجنة.
- 24- التصويت على تعديل المادة (46) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصلاحيات مراجع الحسابات.
- 25- التصويت على تعديل المادة (47) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتقرير مراجع الحسابات.
- 26- التصويت على تعديل المادة (49) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالوثائق المالية.
- 27- التصويت على تعديل المادة (50) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتوزيع الأرباح.
- 28- التصويت على تعديل المادة (51) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بإستحقاق الأرباح.
- 29- التصويت على تعديل المادة (52) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتوزيع الأرباح للأسهم المتداولة.
- 30- التصويت على ترقيم مواد النظام الأساسي للشركة وفقاً للتعديل المقترن.

- 31- التصويت على إنتهاء دورة مجلس الإدارة الحالية مبكراً اعتباراً من تاريخ انعقاد الجمعية وذلك في حال تمت الموافقة على البند العاشر الخاص بتعديل المادة الثامنة عشر من النظام الأساسي للشركة.
- 32- التصويت على انتخاب سبعة أعضاء لعضوية مجلس الإدارة من بين المرشحين للدورة القادمة والتي ستبدأ اعتباراً من 10 ديسمبر 2018 م وتنتهي في 09 ديسمبر 2021 م، وذلك في حال تمت الموافقة على البند التاسع الخاص بتعديل المادة السابعة عشر والبند الحادي والثلاثون أعلاه.
- 33-التصويت على تشكيل لجنة المراجعة وتحديد مهامها وضوابط عملها ومكافآت أعضائها للدورة الجديدة والتي تبدأ من تاريخ انعقاد الجمعية وتنتهي بتاريخ 09 ديسمبر 2021م، علمًا بأن المرشحين هم الآتية أسمائهم:
- 1-الدكتور / محمد بن فرج الكتاني، رئيساً.
 - 2-الأستاذ / عبدالعزيز بن عبدالله الحيدري، عضواً.
 - 3- الاستاذ / وسام بن حسين الفريحي، عضواً.
- 34- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2019م، وتحديد تاريخ الإستحقاق والصرف وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
- 35- التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الدكتور/ طارق بن عبدالله النعيم عضو مستقل بالمجلس اعتباراً من تاريخ 30 أغسطس 2018 م يكمل العضو الجديد مدة سلفه حتى نهاية الدورة الحالية للمجلس.
- 36- التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الدكتور/ محمد بن فرج الكتاني، عضو مستقل من خارج المجلس، في لجنة المراجعة اعتباراً من تاريخ 24 سبتمبر 2018 م، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه حتى نهاية الدورة الحالية للجنة وفقاً لائحة عمل لجنة المراجعة.
- 37- التصويت على سياسة المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية المعدلة.
- بعدها، أبدى رئيس الجمعية عضو مجلس الإدارة الدكتور/ عبد الرحمن البراك استعداد مجلس الإدارة لتلقي الأسئلة والاستفسارات من المساهمين الحاضرين وفتح باب النقاش، موضحاً أنه لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة بشأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة، وإذا رأى المساهم أن الرد على سؤاله غير مقنع فله حق الاحتكام إلى الجمعية ويكون قرارها في هذا الشأن نافذاً، وفقاً لما نصت عليه المادة (96) من نظام الشركات، ولم يتقدم أحد من المساهمين بأي سؤال أو استفسار، بناء على ذلك طلب سكرتير الجمعية الأستاذ/ فيصل السبيعي من المساهمين الإدلاء بأصواتهم بالموافقة أو عدم الموافقة أو الامتناع عن التصويت على القرارات التالية من خلال التأشير على الخانة التي يرونها مناسبة في بطاقات التصويت التي وزعت عليهم لدى دخولهم القاعة.
- وبعد انتهاء التصويت، تم جمع البطاقات وفرزها من قبل أعضاء لجنة جمع وفرز الأصوات و Ashtonak سكرتير الجمعية وذلك بإشراف مندوب هيئة السوق المالية، وعليه تم فرز نتائج التصويت وإعداد المحضر المرفق بنتائج التصويت ، حيث كانت نتائج التصويت على البنود المدرجة على جدول أعمال الجمعية كما يلي:
- القرار الأول: و افقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (3) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بأغراض الشركة.
- القرار الثاني: و افقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (4) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالمشاركة والتملك في الشركات.

القرار الثالث: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (10) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة ببيع الأسهم غير مستوفاة القيمة.

القرار الرابع: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (12) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بتداول الأسهم.

القرار الخامس: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (13) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بشراء وبيع ورهن أسهم الشركة من قبل الشركة.

القرار السادس: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (14) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بزيادة رأس المال.

القرار السابع: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (15) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بتخفيض رأس المال.

القرار الثامن: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (16) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بإصدار الصكوك والسنادات.

القرار التاسع: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (17) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بإدارة الشركة.

القرار العاشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (18) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بانتهاء عضوية المجلس.

القرار الحادي عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (20) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بصلاحيات المجلس.

القرار الثاني عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (21) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان.

القرار الثالث عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (22) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بصلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر.

القرار الرابع عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (23) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة باجتماعات مجلس الإدارة.

القرار الخامس عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (25) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بنصاب اجتماعات مجلس الإدارة.

القرار السادس عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (26) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بقرارات مجلس الإدارة.

القرار السابع عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (33) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بدعوة الجمعيات.

القرار الثامن عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادية (الرابعة عشر) على تعديل المادة (34) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بسجل حضور الجمعيات.

القرار التاسع عشر: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (35) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بنصاب اجتماع الجمعية العامة العادلة.

القرار العشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (36) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بنصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادلة.

القرار الواحد والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (37) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالتصويت في الجمعيات.

القرار الثاني والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (41) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتشكيل اللجنة.

القرار الثالث والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (44) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتقارير اللجنة.

القرار الرابع والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (46) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصلاحيات مراجع الحسابات.

القرار الخامس والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (47) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتقرير مراجع الحسابات.

القرار السادس والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (49) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالوثائق المالية.

القرار السابع والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (50) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتوزيع الأرباح.

القرار الثامن والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (51) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة باستحقاق الأرباح.

القرار التاسع والعشرون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تعديل المادة (52) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتوزيع الأرباح للأسهم الممتازة.

القرار الثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على ترقيم مواد النظام الأساسي للشركة وفقاً للتعديل المقترن.

القرار الواحد والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على إنتهاء دورة مجلس الادارة الحالية مبكراً اعتباراً من تاريخ إنعقاد الجمعية.

القرار الثاني والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على انتخاب سبعة أعضاء لعضوية مجلس الإدارة من بين المرشحين للدورة القادمة والتي ستبدأ اعتباراً من 10 ديسمبر 2018م وتنتهي في 09 ديسمبر 2021م، وهم كل من:

- | | | |
|-----|------------------------------------|--------------|
| (1) | الدكتور/ عبد الرحمن بن محمد البراك | (غير تنفيذي) |
| (2) | الأستاذ/ علي بن حمد الصقرى | (غير تنفيذي) |
| (3) | الدكتور/ طارق بن عبدالله النعيم | (مستقل) |

- | | |
|----------------|---|
| (مستقل) | الدكتور/ محمد بن فرج الكناني (4) |
| (غير التنفيذي) | الأستاذة/ حصة بنت حمد الصقرى (5) |
| (مستقل) | الأستاذ/ مساعد بن عبد الرحمن الموسى (6) |
| (مستقل) | الأستاذ/ طارق بن خالد العنقرى (7) |

القرار الثالث والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تشكيل لجنة المراجعة وتحديد مهامها وضوابط عملها ومكافآت أعضائها للدورة الجديدة والتي تبدأ من تاريخ انعقاد الجمعية وتنتهي بتاريخ 09 ديسمبر 2021م، وهم كل من:

- 1-الدكتور / محمد بن فرج الكناني، رئيساً.
- 2-الأستاذ / عبدالعزيز بن عبدالله الحيدري، عضواً.
- 3-الأستاذ / وسام بن حسين الفريحي، عضواً.

القرار الرابع والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2019م، وتحديد تاريخ الإستحقاق والصرف وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.

القرار الخامس والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على قرار مجلس الإدارة بتعيين الدكتور/ طارق بن عبدالله النعيم عضو مستقل بالمجلس اعتباراً من تاريخ 30 أغسطس 2018م يكمل العضو الجديد مدة سلفه حتى نهاية الدورة الحالية للمجلس.

القرار السادس والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على قرار مجلس الإدارة بتعيين الدكتور/ محمد بن فرج الكناني، كعضو مستقل من خارج المجلس، في لجنة المراجعة اعتباراً من تاريخ 24 سبتمبر 2018م، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه حتى نهاية الدورة الحالية للجنة وفقاً للائحة عمل لجنة المراجعة.

القرار السابع والثلاثون: وافقت الجمعية العامة غير العادلة (الرابعة عشر) على سياسة المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية المعدلة.

وبانهاء جدول أعمال الجمعية العامة غير العادلة (الاجتماع الأول) بتاريخ 02/04/1440هـ، الموافق 09/12/2018م، والتصديق على قراراتها، رفعت بحمد الله الجلسة في تمام الساعة (7:30) مساءً من اليوم نفسه ونظم هذا المحضر بكل ما سبق، ووقع من قبل رئيس الجمعية والسكرتير.

رئيس الجمعية العامة غير العادلة الرابعة عشر

الدكتور/ عبد الرحمن بن محمد البراك

سكرتير الجمعية العامة غير العادلة الرابعة عشر

الأستاذ/ فيصل بن سعد السبيسي